

قرار رقم (٣٩٣) لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ٢٠٢٥/٧/١

بشأن قيد وسطاء التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية. بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد. وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ١٤٧ الصادر بتاريخ ٢٠٢٤/٧/١٧. وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

تقرر

المادة الأولى: يقيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين بالجهاز الإنتاجي وفقاً لأحكام القانون رقم (١٥٥) لسنة ٢٠٢٤ وذلك لمدة خمس سنوات اعتباراً من تاريخ صدور القرار.

م	الاسم	رقم القيد	الشركة	الرقم القومي
١	مايكل طارق نور الدين زاهي	٥٤٢٠٥	تشب لتأمينات الحياة-مصر	٢٩٩٠٢١٢٢١٠١٢٧٧
٢	ايريني بدرى عطيه عبد المسيح	٥٤٢٠٦	تشب لتأمينات الحياة-مصر	٢٩٩٠٤١٣٢٥٠٣٣٨٤
٣	بيتر فاخر مكسويل حبيب يوسف	٥٤٢٠٧	تشب لتأمينات الحياة-مصر	٢٨٩٠٦٢٣٠٢٠٠٩١٧
٤	بسنت خالد مرسى عبد الرحمن	٥٤٢٠٨	تشب لتأمينات الحياة-مصر	٢٩٩١٠٠١١٩٠٧٩٢٥

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح



Building Bridges not Walls
نبني الجسور لا الحواجز

١

القرية الذكية، مبنى ١٣٦، الجيزة، مصر

الرقم البريدي : ١١٠

تليفون: +٢٠٢ ٣٥٣٤٥٣٥٠ فاكس: +٢٠٢ ٣٥٣٧٠٠٣٦

WWW.FRA.GOV.EG